

**مرسوم بقانون يتعلق بتمديد وقف استيفاء رسم الاستيراد  
المفروض على القمح اللين والقمح الصلب**

مرسوم بقانون رقم 2.12.72 صادر في 14 من ربيع الآخر 1433 (7 مارس 2012) يتعلق بتمديد وقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين والقمح الصلب<sup>1</sup>.

رئيس الحكومة،

بناء على الفصل 81 من الدستور؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في فاتح ربيع الآخر 1433 (23 فبراير 2012)؛

وباتفاق مع اللجان التي يعينها الأمر في مجلس النواب ومجلس المستشارين،  
رسم ما يلي:

### المادة الأولى

يمدد إلى غاية 30 أبريل 2012، وقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين والقمح الصلب المنصوص عليه في المرسوم رقم 2.11.574 الصادر في 5 ذي القعدة 1432 (3 أكتوبر 2011) مع مراعاة أحكام الفصل 13 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

### المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية ويعرض على البرلمان قصد المصادقة عليه خلال دورته العادية الموالية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1433 (7 مارس 2012).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

<sup>1</sup>- الجريدة الرسمية عدد 6028 بتاريخ 15 ربيع الآخر 1433 (8 مارس 2012)، ص 831.